

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

- وقيل قومه كقرايته ونسباؤه كذوي رحمه جزم به في منتخب الأرجى .
- واختاره بن عبدوس في تذكرته وقدمه في المحرر والنظم .
- قال في الرعاية الصغرى والحاوي الصغير ونسباؤه كأهل بيته وقومه وقدمه أن قومه كقرايته
- وقال أبو بكر هما كأهل بيته .
- واقصر عليه في الهداية وقطع به في المذهب .
- قال في المستوعب بعد أن ذكر ما حكاه أبو الخطاب عن أبي بكر وذكر أبو بكر في التنبيه أنه إذا قال لأهل بيتي أو قومي فهو من قبل الأب .
- وإن قال أنسابي فمن قبل الأب والأم انتهى .
- ويأتي كلام القاضي في الأنساب عند الكلام على ذوي الرحم .
- واختار أبو محمد الجوزي أن قومه كقراية أبويه .
- وقال بن الجوزي القوم للرجال دون النساء وفاقا للشافعي رحمه الله لقوله تعالى (49 11) .!
- قوله والعترة هم العشيرة .
- هذا المذهب قدمه في الرايعتين والحاوي الصغير والفروع والفائق وغيرهم وصحه الناظم
- وقاله القاضي وغيره .
- قال المصنف في الكافي والشارح العترة العشيرة الأدنون في عرف الناس وولده الذكور والإناث وإن سفلوا وصحاه .
- قال في الوجيز العترة تختص العشيرة والولد .
- وقيل العترة الذرية وقدمه في النظم واختاره المجد .
- وقيل هي العشيرة الادنون .
- وقيل ولده وقيل ولده وولد ولده .
- وقيل ذوو قرابته اختاره بن أبي موسى